

Distr.: General
15 March 2017
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السادسة والعشرون

فيينا، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات
والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة
والعدالة الجنائية

التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد

تقرير الأمين العام

ملخص

يُقدّم هذا التقرير لمحةً مجملةً عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بجميع أشكالها ومظاهرها، بما في ذلك الأشكال الجديدة والمستجدة، ومكافحة الفساد. ويقدم التقرير أيضاً معلومات عن التعاون الدولي والمساعدة التقنية التي يضطلع بها المكتب من أجل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد.

* E/CN.15/2017/1



أولاً - مقدمة

١ - أُعِدَّ هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٦/٢٤٣. وهو يقدم معلومات عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) المتعلقة بالبندين ٥ (أ) و(ب) من جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.15/2017/1). ويتضمن التقرير معلومات عن أنشطة المكتب الرامية إلى كبح الجريمة المنظّمة عبر الوطنية، بما في ذلك الأشكال الجديدة والمستجدة للجريمة، ومكافحة الفساد. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات عن أنشطة المكتب الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية، بما في ذلك عن طريق الربط الشبكي، والمساعدة التقنية التي يضطلع بها المكتب من أجل تحسين قدرة الدول الأعضاء على التصدي للتحديات ذات الصلة. ويبرز التقرير الإجراءات الموجهة صوب الترويج لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

ثانياً - الجريمة المنظّمة عبر الوطنية

ألف - عمل مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظّمة وأفرقة العاملة

٢ - واصل المكتب في إطار برنامجه المواضيعي مساعدة الدول على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحق بها. وعُقد يومي ٦ و٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦ الاجتماع الحكومي الدولي المفتوح المشاركة الثاني المعني باستكشاف جميع الخيارات المتعلقة بوضع آلية مناسبة وفعالة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها. وعقد الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية التابع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية اجتماعه الرابع في فيينا يومي ١٨ و١٩ أيار/مايو ٢٠١٦؛ ومن المقرر عقد الاجتماع الخامس للفريق في فيينا من ٨ إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٧.

٣ - وعُقدت الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظّمة من ١٧ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وفي تلك الدورة، قرّر المؤتمر، في قراره ٢/٨، أن يواصل عملية إنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحق بها، كما قرر وضع إجراءات وقواعد محددة بشأن تشغيل آلية الاستعراض، لكي ينظر فيها المؤتمر ويعتمدها في دورته التاسعة، من خلال الاجتماع الحكومي الدولي المفتوح المشاركة الذي سينعقد مرة واحدة على الأقل خلال العامين المقبلين. وفي هذا السياق، يعقد اجتماع حكومي دولي مفتوح المشاركة معني بوضع إجراءات وقواعد محددة لتشغيل آلية استعراض التنفيذ في فيينا من ٢٤ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٧. واعتمد المؤتمر أيضاً في دورته الثامنة قرارات بشأن تعزيز فعالية السلطات المركزية المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية من أجل التصدي للجريمة المنظّمة عبر الوطنية؛ وتعزيز تنفيذ بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوّناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة؛ وتنفيذ الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية من الاتفاقية.

٤ - وبالتوازي مع مداوالات الهيئة العامة للمؤتمر، عقد فريق الخبراء الحكوميين العامل المؤقت المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية اجتماعه التاسع من ١٧ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر

٢٠١٦، كما عقد الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي اجتماعه السابع، الذي وافق أيضاً الذكرى السنوية العاشرة للفريق العامل، من ١٩ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

باء- تشجيع الانضمام إلى اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها

- ٥- واصل المكتب الترويج للتصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها والانضمام إليها. وفي ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٧، كانت ١٨٧ دولة قد أصبحت أطرافاً في الاتفاقية؛ و ١٧٠ في بروتوكول منع وقوع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال؛ و ١٤٣ في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو؛ و ١١٤ في بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.
- ٦- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انضمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الاتفاقية، وانضمت ملديف إلى بروتوكول الاتجار بالأشخاص، وأفغانستان إلى بروتوكول تهريب المهاجرين.

جيم- تعزيز تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها مع التركيز على تعزيز التعاون الدولي

١- اتفاقية الجريمة المنظمة

- ٧- واصلت الأمانة تطوير بوابة إدارة المعارف المعروفة باسم بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (بوابة "شيرلوك") ونشر معلومات عن تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بلغت محتويات البوابة أكثر من ٣٠٠ ٢ قضية تتعلق بالجريمة المنظمة من ١١٣ بلداً، فضلاً عن ٦٢٠٠ نص تشريعي من ١٩٦ بلداً. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، حُمِّل في بوابة "شيرلوك" ما يزيد على ١٦٠٠ قانون و ٤٠٠ قضية تتعلق بالجريمة المنظمة.
- ٨- وفي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، بلغ عدد زيارات البوابة ١١٤ ٥٣٥ زيارة، مقابل ٤٧ ٥٩٤ زيارة مسجلة في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وكان أغلب مستخدمي البوابة من الولايات المتحدة الأمريكية والهند والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وقام ما مجموعه ٢٣٠ من مستعملي البوابة النشطين بالرد على دراسة استقصائية عبر الإنترنت أجراها المكتب لتقييم مدى فائدة الأقسام المختلفة لبوابة "شيرلوك"، ومن هؤلاء، أورد ١٤٩ مستعملاً مجال عملهم. وكان عدد المستخدمين الجيبيين من القطاع الحكومي والأوساط الأكاديمية متساوياً (١٨,٢ في المائة لكل منهما)، وبلغت نسبة الجيبيين من خلفية متعلقة بإنفاذ القانون ١٣,٦ في المائة، ومن خلفية قانونية أخرى ١١,٤ في المائة. ومثل الطلاب ١١,٤ من المستخدمين الجيبيين. وصنف المستخدمون البوابة على نحو متسق باعتبارها مفيدة للغاية، وأشاروا إلى أن الغرض الرئيسي من الاستخدام هو استبانة الأحكام التشريعية ودعم عمليات وضع السياسات.

٩- ويشكّل النفاذ العالمي وتعدد اللغات هدفين مهمين لبوابة "شيرلوك"، وتحقيقاً لهذه الغاية، تُرجمت البوابة لكي يتسنى استعمالها بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية. وتتسم بوابة "شيرلوك" بإمكانية ضبطها على جميع الأجهزة، مما يمكن المستخدم من النفاذ إليها بواسطة التكنولوجيات المتنقلة.

١٠- وعمد المكتب إلى توسيع نطاق بوابة "شيرلوك" لتشمل قاعدة بيانات بيليوغرافية، وهي عبارة عن ثبوت مرجعي مشروح يتضمن ملخصاً للمواد الأساسية يمكن البحث فيه حسب البلد ونوع الجريمة والمسائل الشاملة لعدة قطاعات. وقد كانت قاعدة البيانات في السابق لا تحتوي إلا على معلومات بشأن تهريب المهاجرين، إلا أن نطاقها قد اتسع الآن ليشمل جميع أنواع الجرائم الأربعة عشرة المتناولة في قواعد البيانات الأخرى التابعة لبوابة "شيرلوك"، وهي: المشاركة في جماعة إجرامية منظمة، وعرقلة سير العدالة، وغسل الأموال، والفساد، والاتجار بالأشخاص، وتهريب المهاجرين، والاتجار بالأسلحة النارية، والجرائم السيبرانية، والأدوية المغشوشة، وجرائم الاتجار بالمخدرات، والتزيف، والقرصنة، والاتجار بالممتلكات الثقافية، وجرائم الحياة البرية والغابات. وبالإضافة إلى ذلك، تعرض قاعدة البيانات الآن المعلومات بطريقة العرض التقليدية وكذلك عن طريق خاصية وظيفية مضافة حديثاً لعرض الخرائط توفر عرضاً بيانياً للبيانات.

١١- وبغية مساعدة الدول الأعضاء التي تسعى إلى التصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة أو الانضمام إليها أو تنفيذها، حدث المكتب الأدلة التشريعية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها عملاً بالقرار ٤/٧ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة، ونُشرت هذه الأدلة إلكترونياً في بوابة "شيرلوك".

١٢- وواصل المكتب أيضاً تطوير دليل السلطات الوطنية المختصة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ واتفاقية الجريمة المنظمة وتحويله إلى بوابة "شيرلوك". وعملاً بالتوصيات التي أصدرها الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي في اجتماعه السادس، يعرض الدليل في إصداره لعام ٢٠١٦ المعلومات في جزأين منفصلين. وتتيح النسخة الحالية من الدليل أيضاً إدراج قنوات ومعلومات بشأن التعاون غير الرسمي في المسائل الجنائية؛ ومعلومات عن التشريعات والنماذج والمبادئ التوجيهية ذات الصلة، والأسس القانونية لتسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة؛ وقوائم بالاتفاقات أو الترتيبات الثنائية أو المتعددة الأطراف الواجبة التطبيق.

١٣- وانتهى المكتب أيضاً من وضع الصيغة النهائية للمنشور المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: أدوات تقدير الاحتياجات". والهدف من هذه الأدوات هو توفير توجيهات تساعد على تقييم ما ينبغي أن تتخذه الدول الأطراف من تدابير لضمان الاستفادة من الاتفاقية على أكمل وجه ممكن. ومن المقرر استخدام الأدوات في تقديم المساعدة التقنية، ولا سيما في تقييم احتياجات الدول الأطراف إلى المساعدة التقنية، مع التركيز على تنفيذ التشريعات. ومن الممكن أن تتيح هذه الأدوات أيضاً لخبراء من منظمات دولية وحكومات، ولا سيما واضعي السياسات والمشرعين، تقييم تنفيذ الاتفاقية على المستوى المحلي، ويمكن أن تتضمن عملية تقييم ذاتي. وتتكون الأدوات من مؤشرات وأسئلة مصممة لتبين الثغرات في التشريعات

القائمة وفي تنفيذها وتيسير إعداد وإقامة مشاريع المساعدة التقنية التي تسد الثغرات وتلبي الاحتياجات المستبانة على نحو وافي ووضع مؤشرات الأداء لتقييم التقدم المحرز في التنفيذ.

١٤- وواصلت الأمانة عملها على إعادة إنشاء أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، سعياً إلى جعلها أيسر استعمالاً، وتوسيع نطاق وظائفها، وتضمينها سمات تتعلق باسترداد الموجودات والأشكال أو الوسائل الإضافية للتعاون الدولي في المسائل الجنائية، ومنها نقل الإجراءات الجنائية، والتداول بالفيديو، وبالقدر الذي يمكن تطبيقه، التحقيقات المشتركة للقيام بعمليات التسليم المراقب. وستضمن الأداة أيضاً، في نسختها المطورة، "خريطة خاصة بالأدلة الرقمية" تراعي جميع التطورات ذات الصلة في مجال التعاون الدولي لمكافحة الجريمة السيبرانية وتغطي أشكال التعاون التالية: التعجيل بحفظ البيانات الحاسوبية المخزنة؛ وضمان الوصول إلى البيانات الحاسوبية المخزنة؛ وجمع بيانات الاتصالات في الوقت الحقيقي. وسيتم ربط الأداة بدليل السلطات الوطنية المختصة الذي أعده المكتب للتمكين من استرجاع معلومات الاتصال الخاصة بالسلطات الأجنبية المختصة لاستخدامها في إعداد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة. كما ستربط الأداة ببوابة "شيرلوك" لتزويد الممارسين بوسيلة وصول سهلة إلى مجموعة متنوعة من المعلومات التي تحدث باستمرار، ومنها الأدلة الوطنية، والأحكام القانونية المنطبقة في الولايات القضائية الأجنبية، وغيرها من الموارد التكميلية مثل الأدلة والقوائم المرجعية للمتطلبات القانونية والروابط الخارجية إلى النماذج والصيغ المعتادة المستخدمة في بلدان أخرى. واختبرت الصيغة المنقحة للأداة بشكل تجريبي خلال الربع الثالث من عام ٢٠١٦ في ثلاثة بلدان أفريقية (إثيوبيا وأوغندا وكينيا) وجرى تحديثها لضمان أدائها لوظائفها التقنية. وتعتزم الأمانة الإعلان عن إصدار الأداة المنقحة وتوفير عملية إلكترونية للمهنيين المهتمين للوصول إلى مضمونها خلال الربع الأول من عام ٢٠١٧.

٢- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال

١٥- استمر المكتب في مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص من خلال أعمال تتعلق بوضع المعايير والسياسات والمساعدة التقنية، بما في ذلك جهود التعاون الإقليمية والدولية ذات الصلة. وبدعم ومشاركة من فرنسا، ساعد المكتب في وضع خطة عمل متعددة التخصصات في بلغاريا ورومانيا استناداً إلى تحليل قضايا محددة للاتجار بالأشخاص من أجل تيسير التعاون الدولي للتصدي للاتجار بالأشخاص. وقام المكتب باختبار تجريبي حلقة عمل إقليمية لدعم موظفي إنفاذ القانون ومقدمي المساعدة إلى الضحايا لاستبانة ضحايا الاتجار بالأشخاص من بين اللاجئين والمشردين داخلياً من الجمهورية العربية السورية والعراق، وحمائهم ومساعدتهم. ونظم المكتب أيضاً حلقة عمل إقليمية بشأن التعاون الدولي والإقليمي للتصدي للاتجار بالأشخاص في أفغانستان والبلدان المجاورة. ودعّم المكتب جهوداً للتوعية عبر الوطنية كجزء من حملة القلب الأزرق العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر.

١٦- وفي الفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦، استكمل المكتب بنجاح التقييمات التشاورية لردود الحكومات على التحديات التي يشكلها الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين في ١٢ من البلدان المستفيدة ضمن إطار برنامج العمل العالمي على منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، الذي تضمن أيضاً، ضمن جملة أمور، تقييم التعاون الإقليمي

والأقليمي القائم. وفي الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وضعت التقارير الـ ١٢ المنبثقة عن ذلك في صورتها النهائية وعممت على الاتحاد الأوروبي والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والسلطات الحكومية لاستعراضها والتشاور بشأنها وإقرارها. ويقوم المكتب بالاشتراك مع الحكومات بوضع الصيغة النهائية لخطط عمل، استناداً إلى التوصيات المنبثقة عن العملية التشاورية، ستوفر إطاراً لتنفيذ الأنشطة حتى عام ٢٠١٩.

١٧- وفي آذار/مارس ٢٠١٦، أطلق المكتب بوابة المعارف الخاصة بالاتجار بالأشخاص، التي تستضيف قاعدة بيانات السوابق القضائية في جرائم الاتجار بالبشر للحالات الموثقة رسمياً لجرائم الاتجار بالأشخاص، وتوفر وصلة لقاعدة بيانات "شيرلوك" للتشريعات المتعلقة بالاتجار بالبشر. والبوابة متاحة بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست. ووسّع المكتب قاعدة البيانات لتغطي أكثر من ٣٨٠ قضية من ٩٧ ولاية قضائية، وأصدر نبذة سوابق تضم قضايا الاتجار بالأشخاص وتركز على مسائل إثباتية. ونشر المكتب أيضاً نسخة ٢٠١٦ من تقريره العالمي عن الاتجار بالأشخاص.

١٨- ودعم المكتب أيضاً الأعمال التحضيرية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالتصدي للتحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين، المنعقد في نيويورك في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وشارك في الاجتماع. وأسفر الاجتماع عن اعتماد إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، الذي أعرب فيه رؤساء الدول والحكومات عن إرادة سياسية لإنقاذ الأرواح وحماية الحقوق وتقاسم المسؤولية على الصعيد العالمي من خلال التعاون الدولي. وعلاوة على ذلك، شارك المكتب في اجتماع لمجلس الأمن بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، عقد في نيويورك في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وأدى إلى اعتماد المجلس للقرار ٢٣٣١ (٢٠١٦). وفي ذلك القرار، شدد المجلس على أهمية التعاون الدولي في إنفاذ القانون في مجال التحقيق في الاتجار بالأشخاص في سياق الصراعات المسلحة، وتعطيل وتفكيك الشبكات الضالعة في ذلك. ودعا في هذا الصدد إلى توفير الدعم بصورة مستمرة من المكتب في بناء قدرات الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات وتعزيز شبكات التعاون الإقليمية والدولية فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص في المناطق المتضررة من الصراعات المسلحة. وقدم المكتب مداخلات لتقرير الأمين العام بشأن تحسين تنسيق الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص (A/71/119)، والذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٩/٧٠.

١٩- وقاد المكتب، بوصفه رئيس الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالتنسيق في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٦، العمل الخاص بفحص الممارسات الحالية في مجال تصميم وتقييم تدابير التصدي للاتجار بالأشخاص على جميع الأصعدة، ونتج عن ذلك نشر ورقة مناقشة مشتركة بين الوكالات وأداة إرشادية للممارسين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وواصل المكتب اضطلاعاً بإدارة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي قام في عام ٢٠١٦ بدعم ٢١ من المنظمات غير الحكومية الشريكة التي تقدم المساعدة المتخصصة إلى أكثر من ٣٠٠٠ من ضحايا الاتجار بالأشخاص في ٢١ بلداً، عن طريق منح بلغت قيمتها ٢٦٢ ٤٢٥ دولاراً.

٣- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو

٢٠- استمر المكتب في مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين من خلال أعمال تتعلق بوضع المعايير والسياسات وتقديم المساعدة التقنية. وقد تضمن كل نشاط لبناء القدرات منفذاً على الصعيد الوطني نميطة مخصصة للتعاون الدولي، وركزت كل حلقة عمل إقليمية وأفريقية على تطوير التعاون القضائي والتنفيذي على حد سواء.

٢١- ونظم المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير حلقات عمل وطنية في تونس والجزائر وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والمغرب. واستندت حلقة عمل تجريبية عقدت في تونس إلى منهجية جديدة ودراسة حالة لدعم القدرة على الحماية لدى الموظفين في خطوط المواجهة الأمامية الذين يتعاملون مع تهريب المهاجرين. كما تضمنت المساعدة التقنية ذات الصلة المقدمة من المكتب حلقة عمل إقليمية تجريبية حول منع ومكافحة تهريب المهاجرين عن طريق الجو من خلال تعزيز القدرة على فحص الوثائق الأمنية، شاركت فيها أربعة بلدان (إثيوبيا وجنوب أفريقيا وغامبيا وغانا). وعقد المكتب أيضاً حلقة عمل عبر إقليمية حول منع ومكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر في جنوب آسيا، شملت خمس دول أعضاء في جنوب آسيا (إندونيسيا وبنغلاديش وسري لانكا وملديف والهند).

٢٢- وعقد المكتب، بالاشتراك مع المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، حلقة عمل إقليمية بشأن تحسين وتعزيز التعاون عبر الحدود في معالجة الجرائم المتصلة بالهجرة غير النظامية في غرب البلقان. وعقد المكتب أيضاً اجتماعاً لفريق خبراء إقليمي بشأن تعزيز القدرة على تحسين التحقيقات والملاحقات الجنائية المشتركة، وعرقلة التدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من تهريب المهاجرين في جنوب شرق أوروبا. كما نظم المكتب الاجتماع السنوي العام لشبكة غرب أفريقيا للسلطات المركزية والمدعين العامين لمكافحة الجريمة المنظمة، الذي تضمن عنصراً يستهدف تعزيز استخدام المدعين العامين وجهات التنسيق في تلك الشبكة لأدوات التعاون الدولية للتصدي لتهريب المهاجرين عبر غرب أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، دعم المكتب، من خلال حلقة عمل إقليمية، ١١ دولة من الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (سادك) في وضع خطة عمل للتصدي لتهريب المهاجرين، مما فعل بدوره استراتيجية المكتب الإقليمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ في غرب ووسط أفريقيا.

٢٣- وأسس المكتب كذلك قاعدة بيانات للسوابق القضائية المتعلقة بتهريب المهاجرين، في إطار بوابة "شيرلوك"، بوسائل منها توسيع شبكة المساهمين في قاعدة البيانات وحشد الشراكات الاستراتيجية، التي باتت تشمل الآن أكثر من ٢٠٠ قضية من ٢٩ ولاية قضائية.

٤- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة

٢٤- واصل المكتب دعمه لبوركينا فاسو وتشاد ومالي والنيجر في تنقيح وتعديل التشريعات الوطنية بشأن الأسلحة النارية عن طريق عقد حلقات عمل للصياغة القانونية وتيسير إعداد

مشاريع القوانين المتعلقة بالأسلحة النارية. وكان توفير الأساس القانوني على الصعيد الوطني لأشكال التعاون الدولي المختلفة من الأهداف الهامة المبتغاة من جهود المكتب في هذا الصدد.

٢٥- وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، نظم المكتب حلقة عمل تدريبية لمدة ثلاثة أيام للإمارات العربية المتحدة والبحرين وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية بشأن الإطار القانوني الدولي للأسلحة التقليدية وبروتوكول الأسلحة النارية. وزودت حلقة العمل أيضاً الدول المشاركة بأداة للتقييم الذاتي لتقييم مستوى تنفيذ بروتوكول الأسلحة النارية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي.

٢٦- وواصل المكتب أيضاً عمله في تعزيز تدابير العدالة الجنائية وتعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات فيما يتعلق بالاتجار بالأسلحة النارية عن طريق تنظيم سلسلة من أربع دورات تدريبية بشأن التحري عن جرائم الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة وملاحقة مرتكبيها لأكثر من ٩٠ من موظفي إنفاذ القانون والمدّعين العامّين والقضاة وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين في تشاد (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)، ومالي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦)، وموريتانيا (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦)، والنيجر (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦).

٢٧- وبغرض تعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات وتعزيز جمع وتحليل البيانات عن تدفقات الأسلحة غير المشروعة بين بلدان غرب البلقان والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، شارك المكتب في دورة تدريبية إقليمية، عقدت في زغرب في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، بعنوان "الأسلحة النارية: غرب البلقان"، نظمت بالاشتراك مع وكالة الاتحاد الأوروبي المعنية بالتدريب على إنفاذ القانون وحكومة كرواتيا. وحضر الاجتماع ممثلو ٢٣ بلداً من بلدان الاتحاد الأوروبي وغرب البلقان وخبراء من عدة جهات، منها الاتحاد الأوروبي والمنصة المتعددة التخصصات لمكافحة التهديدات الإجرامية، ومكتب الشرطة الأوروبي (اليوروبول)، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومركز إنفاذ القانون لجنوب شرق أوروبا، ومركز تبادل المعلومات لشرق وجنوب شرق أوروبا لمكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمكتب.

٢٨- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، حضر المكتب اجتماعاً نظّمته المنصة المتعددة التخصصات لمكافحة التهديدات الإجرامية وحكومة إسبانيا في أليكانتي، إسبانيا، للتصدي للتهديد الذي تمثله الأسلحة النارية لمواطني الاتحاد الأوروبي، والتدابير العملية للاتحاد، وحضر الاجتماع ٣٥ مشاركاً من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وأوكرانيا وسويسرا، وأصحاب المصلحة المعنيون الآخرون، ومنهم اليوروبول، والوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملي على الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ومركز البحوث المشترك المعني بالجريمة عبر الوطنية، ومشروع الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة وشركة Conflict Armament Research وممثلون عن الصناعة.

٢٩- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، شارك المكتب في الاجتماع الثالث للفريق العامل المعني بمنظومة الإنتربول لإدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها، التابع للإنتربول، الذي عقد في ليون، فرنسا. وكان الهدف من الاجتماع مناقشة الدروس المستفادة من التنفيذ الحالي للمنظومة وسبل زيادة دعمها والتشجيع على استخدام الدول الأعضاء لها على نحو نشط.

دال- الربط الشبكي من أجل مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية

٣٠- استمرت الجهود، من خلال برنامج المكتب العالمي بشأن بناء شبكات فعّالة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية (BENATOC)، ضمن إطار مبادرة "الربط بين الشبكات"، بغرض إقامة صلات تعاون أوثق بين المراكز والمنظمات الدولية والإقليمية القائمة المعنية بإنفاذ القانون، وكذلك شبكات وحدات الاستخبارات المالية. والهدف النهائي هو تعزيز تبادل المعلومات الاستخباراتية المتعلقة بالجريمة وتنسيق العمليات المعقدة المتعددة الأطراف التي تستهدف جميع أشكال الجريمة المنظّمة والتدفقات المالية غير المشروعة. وفي إطار مبادرة شبكة مؤسسات التدريب على إنفاذ القانون التابعة للبرنامج العالمي بشأن بناء شبكات فعّالة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية، قام المكتب، بالتعاون مع عدد من الشركاء الدوليين والإقليميين، بتيسير الربط الشبكي بين مؤسسات التعليم والتدريب على إنفاذ القانون من أجل تبادل المناهج والمواد التدريبية ومنهجيات التدريب والممارسات الفضلى والمدرسين.

٣١- وفي عام ٢٠١٦، قامت شبكة غرب أفريقيا للسلطات المركزية والمدّعين العامّين لمكافحة الجريمة المنظّمة، التي يدعمها المكتب، بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس)، بوضع برنامج لتدريب المدربين على التعاون الدولي في المسائل الجنائية، بغرض تزويد عدد مختار من المسؤولين في كل بلد من بلدان المنطقة بالمعارف والمهارات اللازمة لتدريب نظرائهم على المسائل المتعلقة بالتعاون الدولي، بما في ذلك دور السلطات المركزية والمختصة. وعقدت دورات تدريبية في كوت ديفوار في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ لمسؤولين من بوركينا فاسو ومالي والنيجر والبلد المضيف؛ وفي السنغال في الفترة من ١٠ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ لمسؤولين من بنن وتوغو والسنغال وغينيا. ونظمت أيضاً دورة تدريبية في كابو فيردي في الفترة من ٦ إلى ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٧ لمسؤولين من غينيا-بيساو وكابو فيردي. ويتطلب البرنامج من المتدربين نقل معارفهم، وتحقيقاً لهذه الغاية، يدعم المكتب حلقات العمل ذات الصلة المعنية بنقل المهارات. واستضافت غامبيا في الفترة من ١٣ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٦ حلقة عمل لنقل المهارات حضرها ٢٠ مشاركاً. وعقد اجتماع عام في نيامي، النيجر، في الفترة من ٨ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بدعم عيني وتعاون من وزارة العدل، وبحضور ١٣ مشاركاً من بلدان الإيكواس وموريتانيا. وركز الاجتماع بشكل أساسي على التعاون الإقليمي والدولي في مجال مكافحة تهريب المهاجرين. وتقاسم الخبراء من النيجر والإيكواس وبعثة الاتحاد الأوروبي لبناء القدرات في منطقة الساحل-النيجر (EUCAP) واليوروجست الخبرات بشأن التصدي للجريمة على الصعيد الوطني والدولي. وتناول الاجتماع أيضاً التعاون الأفريقي بشأن مكافحة الاتجار بالكوكايين.

٣٢- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، أسس مكتب المبعوث الخاص للأمين العام بشأن منطقة البحيرات الكبرى، بالاشتراك مع المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى وبدعم من المكتب، شبكة التعاون القضائي لمنطقة البحيرات الكبرى، على غرار شبكة غرب أفريقيا للسلطات المركزية والمدّعين العامّين لمكافحة الجريمة المنظّمة وغيرها من الشبكات. وسيتولى قيادة الشبكة المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى والمكتب، بدعم سياسي من مكتب المبعوث الخاص.

وستتناول الشبكة التعاون الدولي في المسائل الجنائية، وتوفر محفلاً لتيسير اتخاذ الإجراءات القانونية الفعالة والتعاونية على المستوى دون الإقليمي، مما يسهم في تعزيز المساءلة عن الجرائم التي ترتكبها الجماعات الإجرامية، بما في ذلك الجماعات الإجرامية المنظمة، ولا سيما جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، والاتجار بالأسلحة النارية، والاتجار بالمخدرات، والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، والإرهاب في منطقة البحيرات الكبرى.

٣٣- وواصل المكتب دعم شبكة المدّعين العامّين والسلطات المركزية من بلدان المصدر والعبور والمقصد للتصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية في آسيا الوسطى وجنوب القوقاز. وتعقد الشبكة اجتماعات عامة وحلقات عمل تدريبية لممارسي القضاء وإنفاذ القانون على الصعيدين الإقليمي والوطني. وحددت مواضيع الاجتماعات وحلقات العمل التدريبية على أساس احتياجات المشاركين ذات الأولوية. وفي عام ٢٠١٦، عقدت الشبكة جلسيتين عامتين لتناول المسائل المتعلقة بالتغلب على العقبات التي تواجه المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين، ومنع ومكافحة استخدام الإنترنت لأغراض الإرهاب والجريمة المنظمة. واستضافت وزارة خارجية أذربيجان ومكتب النائب العام في كازاخستان اجتماعين في باكو وأستانا، على التوالي. ويسرت الاجتماعات تبادل الممارسات والاتصالات وتنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة فيما بين السلطات المركزية والمدّعين العامّين من ١٥ بلداً (الاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وألمانيا وأوزبكستان وتركمانستان وجورجيا وسويسرا وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان والمملكة المتحدة والنرويج وهولندا والولايات المتحدة)، وتقاسم الخبراء من اليورو جست والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أيضاً الممارسات والسوابق القضائية مع المشاركين في الاجتماع.

٣٤- وعقدت دورة للتدريب على التحقيق في الجرائم السيبرانية وملاحقة المتورطين فيها قضائياً، موجهة إلى موظفي إنفاذ القانون والمدّعين العامّين، بمن فيهم مدربون من مؤسسات التدريب الوطنية للمدّعين العامّين، من ثمانية بلدان في آسيا الوسطى وجنوب القوقاز، بالإضافة إلى أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان (ألماني)، كازاخستان، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦).

٣٥- وأطلق المكتب، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، برنامجاً جديداً بعنوان "CRIMJUST: تعزيز التحقيقات الجنائية والتعاون بين أجهزة العدالة الجنائية على امتداد درب الكوكابين في أمريكا اللاتينية والكاريبي وغرب أفريقيا (٢٠١٦-٢٠٢٠)". ويقدم المكتب، ضمن إطار البرنامج، بالشراكة مع الإنترنت ومؤسسة الشفافية الدولية، المساعدة التقنية إلى ١١ بلداً (الأرجنتين وإكوادور والبرازيل وبنما وبيرو والجمهورية الدومينيكية وغانا، وغينيا-بيساو وكابو فيردي وكولومبيا ونيجيريا). ومن مجالات المساعدة الأساسية ما يلي: بناء القدرات؛ وتعزيز قدرات مؤسسات العدالة الجنائية (أجهزة إنفاذ القانون والسلطة القضائية) على الكشف عن قضايا الاتجار بالمخدرات والجرائم المنظمة المتصلة به، والتحري عنها وملاحقة مرتكبيها ومقاضاتهم؛ وتعزيز التعاون الإقليمي والأقليمي بين مؤسسات العدالة الجنائية (أجهزة إنفاذ القانون والسلطة القضائية)؛ وتعزيز النزاهة والمساءلة المؤسسية لمؤسسات العدالة الجنائية.

٣٦- ووقع المكتب اتفاقات لمشروعات تعاون مع مؤسسة الشفافية الدولية (حزيران/يونيه ٢٠١٦) والإنتربول (أيلول/سبتمبر ٢٠١٦).

هـ- أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال مكافحة الاتجار بالملكات الثقافية

٣٧- بالتعاون مع مختلف الشركاء، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) والإنتربول ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، واصل المكتب تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء بغرض تعزيز تدابير العدالة الجنائية فيما يتعلق بالاتجار بالملكات الثقافية. ومنذ أيار/مايو ٢٠١٦، شارك المكتب في أنشطة لبناء قدرات مسؤولين من أفغانستان والبوسنة والهرسك وطاجيكستان والعراق ولبنان.

٣٨- وعقب إطلاق أداة مساعدة عملية للمساعدة على تنفيذ المبادئ التوجيهية الدولية بشأن تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بالاتجار بالملكات الثقافية وما يتصل به من جرائم أخرى، واصل المكتب نشر المبادئ التوجيهية والأداة على السلطات المحلية للنظر فيها أثناء استعراضها للتدابير الإدارية والتشريعية الوطنية الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار بالملكات الثقافية. وأداة المساعدة العملية متاحة الآن على الموقع الشبكي للمكتب بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

٣٩- وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٦/٦٨، واصل المكتب تلقي معلومات من الدول الأعضاء بشأن تعيين جهات اتصال لتيسير التعاون الدولي ضمن نطاق اتفاقية الجريمة المنظمة بغرض منع الاتجار بالملكات الثقافية، كما واصل تعميم تلك المعلومات.

٤٠- وفي عام ٢٠١٥، اشترك المكتب واليونسكو والإنتربول وحكومتا الأردن وإيطاليا في صوغ المبادرة العالمية المعنونة "حماية التراث الثقافي: واجب إنساني". وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، تولى المكتب دوراً قيادياً في تنظيم اجتماع لفريق عامل من الخبراء التقنيين في نيويورك يركز على الاتجار بالملكات الثقافية وحركتها، وهو أحد ثلاثة أفرقة عاملة تأسست في إطار المبادرة. وعُرض تقرير المبادرة يوم ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ في اجتماع رفيع المستوى بشأن حماية التراث الثقافي، عقد على هامش الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة.

٤١- وواصل المكتب، بصفته عضواً في شبكة الخبراء المعنية بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٩٩ (٢٠١٥) وصون التراث السوري والعراقي، تعاونه الوثيق مع شركائه، ومنهم اليونسكو والإنتربول، لمساعدة الدول الأعضاء على تدعيم تصديدها لتمويل الإرهاب عبر الاتجار بالملكات الثقافية.

واو- أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية

٤٢- واصل البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية التابع للمكتب تقديم المساعدة لتعزيز قدرة الدول الأعضاء على منع جميع أنواع الجرائم السيبرانية والتحرري عنها وملاحقة مرتكبيها

ومقاصدهم في أمريكا الوسطى وشرق أفريقيا وآسيا الوسطى وجنوب القوقاز وجنوب شرق آسيا. ودعم البرنامج الدول الأعضاء عن طريق استعراض التشريعات الوطنية وتوفير التدريب على التحريات الخاصة بالجرائم السيبرانية وعلى عمليات الاستدلال الجنائي الرقمي والمعدات للموظفين في خطوط المواجهة الأمامية، بحيث تكون السلطات الوطنية مجهزة على نحو أفضل للتعامل مع المفاهيم المتطورة في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية.

٤٣- وقدم المكتب إسهامات موضوعية في إعداد منشور البنك الدولي المعنون "مجموعة أدوات بشأن الممارسات الفضلى في مجال السياسات/إطار التمكين القانوني وبناء القدرات في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية". وقُدمت تعليقات موضوعية أيضاً لمساعدة السلطات في كابو فيردى على وضع الصيغة النهائية لمشروع نص التشريع المتعلق بالجرائم السيبرانية.

٤٤- وشارك المكتب أيضاً في ندوة دولية موضوعها "مركز رابطة أمم جنوب شرق آسيا لشؤون الأمن السيبراني والجريمة السيبرانية: الإمكانيات وكيفية المضي قدماً"، استضافها مكتب مجلس الدولة في تايلند وعقدت في بانكوك يومي ١٥ و١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وقدم المكتب إسهامات موضوعية في الندوة؛ وشارك المكتب في الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالجريمة السيبرانية التابع لاجتماع وزراء العدل والوزراء والمدعين العامين في الأمريكتين، في إطار منظمة الدول الأمريكية، المنعقد في واشنطن العاصمة يومي ١٢ و١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٤٥- ومن المقرر عقد الاجتماع الثالث لفريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية بشأن إجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية في فيينا في الفترة من ١٠ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧. والمهدف من الاجتماع استعراض الملخصين اللذين أعدهما المقرر للمداولات التي أجريت في الاجتماعين الأول والثاني، ومناقشة الخطوات المقبلة ومسار العمل في المستقبل فيما يتعلق بدراسة الجرائم السيبرانية.

ثالثاً- الفساد

ألف- مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

١- آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٤٦- عقد فريق استعراض التنفيذ، وهو المسؤول عن الإشراف على عمل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دورته السابعة في فيينا خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦ ودورته السابعة المستأنفة في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. ونظر الفريق في جملة أمور منها أداء آلية استعراض التنفيذ والمساعدة التقنية والمسائل المالية والمتعلقة بالميزانية. وعلاوة على ذلك، عُقدت جلسة إحاطة للمنظمات غير الحكومية على هامش الدورة السابعة للفريق. وكما كان الشأن في السنوات السابقة، أتيح ملخص جلسة الإحاطة للفريق.

٤٧- وقد واصل المكتب تقديم خدمات تقنية وفنية إلى آلية استعراض التنفيذ وفريق استعراض التنفيذ خلال عام ٢٠١٦، وهو العام الأول في الدورة الثانية لآلية الاستعراض. وشملت هذه الخدمات توفير التدريب والمساعدة لكل من الدول المستعرضة والدول المستعرضة، وإعداد تقارير مواضيعية عن الاتجاهات السائدة في تنفيذ الاتفاقية وما يتصل بها من احتياجات من المساعدة التقنية. وعملاً بقرار المؤتمر ١/٦ على وجه الخصوص، قامت الأمانة بتحسين وتنقيح قائمة التقييم الذاتي المرجعية فيما يتعلق بالفصلين الثاني والخامس من الاتفاقية، بالتشاور مع الدول الأطراف. وفي وقت إعداد هذا التقرير، كانت ١٤٤ خلاصة وافية للاستعراضات في إطار الدورة الأولى للآلية متاحة لفريق استعراض التنفيذ. كما كان العمل على إعداد خمس خلاصات وافية أخرى قد اكتمل، لكنها لم تكن قد أتيت للفريق وقت إعداد هذا التقرير. كما قدّم المكتب المساعدة التقنية استجابة للملاحظات الناجمة عن الاستعراضات عن طريق صوغ استراتيجيات و/أو خطة عمل لمكافحة الفساد والمساعدة في صوغ التشريعات وبناء القدرات وغير ذلك من الأنشطة المخصصة.

٤٨- وبلغ حجم التبرعات المقدمة منذ عام ٢٠١٠ لآلية الاستعراض ٩٠٠ ٨٠٣ ١١ دولار من الاتحاد الروسي وأستراليا وألمانيا وإيطاليا والبرازيل وتركيا والسويد وسويسرا وعمان وفرنسا وقطر وكندا المغرب المكسيك والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة والنرويج والنمسا وهولندا والولايات المتحدة واليابان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقدم مساهمات عينية أيضاً كل من الاتحاد الروسي والأرجنتين وأرمينيا وإسرائيل وإكوادور والإمارات العربية المتحدة وأنغولا وأوزبكستان وإيطاليا وبابوا غينيا الجديدة والبحرين والبرازيل والبرتغال وبنن وبوتسوانا وتركيا وجزر البهاما وجزر سليمان والجمهورية الدومينيكية وسنغافورة والصين وعمان وغابون وغرينادا وفانواتو وفيجي وكازاخستان والكاميرون وكولومبيا وكيريباس وكينيا وليختنشتاين وماليزيا ومدغشقر ومصر والمملكة العربية السعودية والنمسا ونيبال وهايتي والهند واليونان.^(١)

٢- الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد

٤٩- تناول الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد، في اجتماعه الذي عُقد في فيينا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦، استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد والتزاهة في الرياضة، وفقاً لقرار المؤتمر ٦/٦. كما أجريت مناقشات بشأن الأولويات المستقبلية في مجال منع الفساد ومواصلة المناقشات المواضيعية بشأن تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية.

٣- الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات

٥٠- ناقش الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، في اجتماعه العاشر ما بين الدورات، الذي عُقد في فيينا يومي ٢٥ و٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦، التسويات والآليات البديلة الأخرى في قضايا الرشوة عبر الوطنية وآثارها على استرداد الموجودات المسروقة وإعادتها. كما ناقش الممارسات الفضلى في استبانة ضحايا الفساد ومعايير التعويض طبقاً

(١) المعلومات المتوفرة حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

لقرار المؤتمر ٢/٦. ومع إقرار الفريق العامل بالتحديات التي لا تزال تواجهها الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات على حدٍ سواء، رحَّب بالتقدُّم المحرَّز في تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وأشار إلى الدور الإيجابي للمكتب ومبادرة استرداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار") المشتركة بين المكتب والبنك الدولي في دعم هذه العملية.

٤- الخبراء المعنيون بتعزيز التعاون الدولي بموجب اتفاقية مكافحة الفساد

٥١- عقد اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الخامس المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في فيينا يومي ١٧ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وقَّيم الخبراء في الاجتماع الاستعراضات القطرية لتنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية، التي تتضمن النتائج المستخلصة بشأن التحديات والتجارب الناجحة والممارسات الجيدة، فضلاً عن الدروس المستفادة والاحتياجات من المساعدة التقنية. ودعا الخبراء الدول الأطراف إلى مواصلة مساعدة بعضها البعض في تحري قضايا الفساد وملاحقة الجناة قضائياً من خلال استخدام الاتفاقية على نحو فعال كأساس قانوني للتعاون الدولي. وناقش الخبراء أيضاً التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية للكشف عن الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية، وناقشوا تحديث المكتب للأدوات والخدمات لتعزيز التعاون الدولي.

باء- تشجيع التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها

١- الأدوات وبناء المعارف

٥٢- على الصعيد العالمي، واصل المكتب إعداد وتعميم أدلة إرشادية وكتيبات وأدوات أخرى تلي احتياجات ممارسي مكافحة الفساد فيما يتعلق بخصوصية الجوانب والتحديات والسياسات والممارسات الجيدة المرتبطة بتنفيذ الاتفاقية.

٥٣- وأصبحت الآن الأداة التفاعلية لدورات التعلُّم الإلكتروني الموجهة إلى القطاع الخاص والمعنونة "مكافحة الفساد"، متاحة بـ ٢١ لغة. وكانت تلك الأداة قد أعدت بالاشتراك بين المكتب واتفاق الأمم المتحدة العالمي من أجل تعزيز فهم القطاع الخاص لاتفاقية مكافحة الفساد ولبدء الاتفاق العالمي العاشر الخاص بمكافحة الفساد. وحتى الآن، حضر تلك الدورات نحو ٢٢٠ ٠٠٠ مستخدم.^(٢)

٥٤- واستمر نجاح بوابة الأدوات والمعارف المرجعية المتعلقة بمكافحة الفساد (بوابة "تراك")، التي أنشأها المكتب في عام ٢٠١٢، وتلقت الصفحة ٤٨٨ ٥٤ زيارة مسجلة في عام ٢٠١٦. وتحتوي المكتبة القانونية للبوابة على نصوص قوانين وتحليلات فقهية ومعلومات عن سلطات مكافحة الفساد من ١٨٥ دولة. وهي تحتوي الآن على ما مجموعه ٥٦ ٠٦٨ حكماً قانونياً. وتستضيف بوابة تراك أيضاً الموارد المرجعية للمبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد وبوابة للقطاع الخاص.

(٢) <http://thefightagainstcorruption.org/certificate>

٢- النزاهة في الرياضة

٥٥- وسَّع المكتب نطاق عمله بشأن المسائل المتعلقة بالنزاهة والحكم الرشيد في الرياضة. وأجرى المكتب، بالتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية، دراسة مستفيضة بشأن تجريم التلاعب بالمسابقات الرياضية. ونشر كتيب عن أحكام القانون الجنائي النموذجية المتعلقة بالملاحقة القضائية على التلاعب بالمنافسات بعنوان *Model criminal law provisions for the prosecution of competition manipulation* في حزيران/يونيه ٢٠١٦، ونشرت الدراسة كاملة في شباط/فبراير ٢٠١٧. وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، صدر الدليل المرجعي للممارسات الجيدة في التحقيق في قضايا التلاعب بنتائج المباريات، الذي أعده المكتب بالتشارك مع المركز الدولي للأمن الرياضي من أجل مساعدة موظفي أجهزة إنفاذ القانون والمنظمات الرياضية على التحقيق في التلاعب بنتائج المباريات.

٥٦- وثمة مناقشات جارية مع عدد من المنظمات الرياضية بشأن تعزيز التعاون في تناول النزاهة والحكم الرشيد في الرياضة، مع التركيز على المنع والإنفاذ والتوعية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، نظم المكتب دورة تدريبية لوكلاء نيابة من البرازيل وموظفين في أجهزة إنفاذ القانون فيها ضمن إطار حلقة عمل نظمها الإنتربول واللجنة الأولمبية الدولية، من أجل مكافحة الفساد في مجال الرياضة. وفي بنما، قدم المكتب دعماً لإعداد تقييم لأخطار غسل الأموال في قطاع كرة القدم. وساهم المكتب أيضاً في حلقة نقاش بشأن النزاهة في الرياضة نظمها منظمة عالم الرغبي "World Rugby" في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وقُدمت مدخلات أيضاً إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم عن وثيقته الجديدة بشأن السياسة المتعلقة بالمبلغين، المعنونة "Do the right thing"، التي أطلقت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وأسهم المكتب أيضاً في عدد من اجتماعات أفرقة خبراء نظمها اللجنة الأولمبية الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، وفي المنتدى الدولي الثاني للنزاهة في الرياضة، المنعقد في شباط/فبراير ٢٠١٧.

٣- تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٥٧- واصل المكتب تقديم تشكيلة واسعة من أنشطة المساعدة التقنية المكثفة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني لتلبية طلبات الدول الأعضاء المتزايدة. ويؤدي مستشارو المكتب الميدانيون دور جهات التنسيق الأساسية فيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية في مجال مكافحة الفساد على الصعيدين الإقليمي والوطني. إذ يوفر هؤلاء المستشارون خبرة فنية يمكن الاستعانة بها على وجه السرعة لتسهيل تقديم الإرشادات الموقعية إلى الدول الأطراف التي تطلب المساعدة في تدعيم تشريعاتها ومؤسساتها لمواصلة تنفيذ الاتفاقية. والمستشارون المختصون بمكافحة الفساد هم في وضع يمكنهم من استبانة الاحتياجات الإقليمية والوطنية ومن تقديم المساعدة المبتغاة على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي. كما يقدمون الدعم والخبرة الفنية لبرامج المكتب القطرية لمكافحة الفساد وللمكاتب الإقليمية.

٥٨- ويتلقى المكتب بانتظام طلبات من الدول تُلمس فيها المساعدة على تحسين تشريعاتها الرامية إلى منع الفساد ومكافحته، وتستند في كثير من الأحيان إلى التوصيات الواردة في

الاستعراضات القطرية. ففي منطقة المحيط الهادئ، مثلاً، قدّم المكتب إلى جزر سليمان مساعدة على صوغ قانونها الخاص بالحق في المعلومات وسياساتها المتعلقة بذلك، وفي صوغ قانون جديد لمكافحة الفساد. كما قدم المكتب إلى بالاو وفيجي مساعدة في مجال مراجعة قوانينها وإجراءاتها الخاصة بتيسير الوصول إلى المعلومات، وإلى فانواتو في مجال التوعية بشأن قانون الحق في المعلومات والسياسة المتعلقة بذلك. وفي كمبوديا، سهل المكتب إجراء مشاورات بين الجهات المعنية الوطنية بشأن صوغ مدونة قواعد أخلاقية للإدارة العمومية.

٥٩- وفي بوركينافاسو، قدّم المكتب الدعم لصوغ إطار قانوني جديد، اعتمد في عام ٢٠١٦، يدعم الصلاحيات التحقيقية للهيئة العليا لمراقبة أجهزة الدولة ومكافحة الفساد واستقلالية تلك الهيئة.

٤- التحري عن جرائم الفساد وملاحقة مرتكبيها قضائياً

٦٠- في حزيران/يونيه ٢٠١٦، وفّر المكتب تدريباً في جزر سليمان لبناء قدرة المؤسسات المتخصصة على التحقيق في جرائم الفساد وملاحقة مرتكبيها قضائياً بنجاح. وشمل التدريب مواضيع مثل إدارة التحريات والتحقيقات، وعمليات التفتيش والحجز، وتحليل الوثائق، والتحريات والتحقيقات المالية، وعمليات مراجعة الحسابات، وأساليب التحري الخاصة، وأساليب الاستجواب، والمحاسبة لأغراض الاستدلال الجنائي، ومهارات الدفاع في المحاكمات، وإدارة القضايا. ويعتزم المكتب تقديم دورات تدريبية أساسية ومتقدمة على حدّ سواء حول التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بالفساد في عام ٢٠١٧.

٦١- ووفّر المكتب أيضاً لوحدات الاستخبارات المالية في عدة دول تدريباً على أساليب التحليل المالي. وعلى وجه الخصوص، قامت وحدة الاستخبارات المالية في فيجي بدور الموجه لوحدات الاستخبارات المالية في بالاو وجزر سليمان وجزر مارشال وكيريباتي وميكرونيزيا (ولايات-الوحدة) وناورو، تدعيماً لقدرتها على مكافحة غسل الأموال. وقدّم المكتب دعماً لبناء القدرات في عدة بلدان من أجل كشف جرائم غسل الأموال والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً بنجاح. وأطلق المكتب ورابطة المحيط الهادئ للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات برنامجاً تدريبياً لتبادل موظفي مراجعة الحسابات بين كيريباتي وفيجي.

٦٢- وعلى الصعيد الإقليمي، عقد المكتب في حزيران/يونيه ٢٠١٦ حلقة عمل بشأن حماية المبلغين والشهود لصالح الدول النامية الجزرية الصغيرة، وأخرى في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ دعماً لجهود الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لصالح بلدان غرب أفريقيا.

٥- منع الفساد

٦٣- تلقى الأمين العام إشعارات من ١٠٥ دول أطراف بتعيين ما مجموعه ١٨١ سلطة مختصة يمكن أن تساعد دولاً أطرافاً أخرى على صوغ وتنفيذ تدابير محددة لمنع الفساد، حسبما تقتضيه الفقرة ٣ من المادة ٦ من الاتفاقية. وثمة قائمة محدثة بالسلطات والأجهزة الحكومية المختصة متاحة في دليل إلكتروني (www.unodc.org/comppauth_uncac/en/index.html).

٦٤- واستمر المكتب، لدى تقديم دعمه لهيئات مكافحة الفساد وغيرها من الجهات المعنية، في تيسير ودعم التعاون وتبادل أدوات التعلم فيما بين بلدان الجنوب. فمن خلال المشروع المشترك بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لصالح منطقة المحيط الهادئ، مثلاً، أسهم موظفون لدى أجهزة مكافحة الفساد في بابوا غينيا الجديدة وتيمور-ليشتي في مناقشات مع حكومة جزر سليمان بشأن إنشاء هيئتها المعنية بمكافحة الفساد. وساعد المكتب أيضاً هيئات مكافحة الفساد على وضع استراتيجيات لتنمية القدرات في إندونيسيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكمبوديا وميانمار.

٦٥- وفي عام ٢٠١٦، أطلق المكتب مشروعاً عالمياً جديداً لتدعيم نزاهة القضاء ولمساعدة الدول على تنفيذ المادة ١١ من الاتفاقية ومبادئ بانغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي. ويهدف هذا المشروع، في جملة أمور، إلى إنشاء شبكة عالمية معنية بنزاهة القضاء، تتألف من كبار أعضاء الأجهزة القضائية في جميع أنحاء العالم، وتستعين بخبرات وتجارب الرابطات الوطنية والإقليمية للقضاة وأعضاء النيابة العامة وموظفي الإدارة القضائية. وفي تموز/يوليه ٢٠١٦، عقد في عمان اجتماع إقليمي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بشأن هذا الموضوع، واشترك المكتب في رعاية الاجتماع الوزاري الخامس للشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، الذي عقد في تونس في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وفي عام ٢٠١٦ عقد اجتماعان إقليميان آخران في بنما وتايلند لمناقشة التحديات والأولويات الإقليمية في مجال نزاهة القضاء، وكذلك تطوير شبكة عالمية بشأن نزاهة القضاء.

٦٦- وفي بنما وتونس وفييت نام وكينيا، دعم المكتب مشاريع لتعزيز نزاهة الشرطة ومساعدتها على تنفيذ تدابير لمكافحة الفساد، بوسائل منها وضع مدونات وطنية لقواعد السلوك. وفي السلفادور، يسرّ المكتب صوغ إجراءات نموذجية لتشغيل الأمانة المعنية بالمسؤولية المهنية المنشأة حديثاً ضمن إطار الشرطة المدنية الوطنية، وكذلك قواعد إجرائية لتنظيم العمل المشترك بين الشرطة وقوات الدفاع. وفي تونس، عقد المكتب دورة تدريبية لأجهزة إنفاذ القانون بشأن النزاهة ومنهجيات تعزيز القواعد الأخلاقية لقوات الشرطة.

٦٧- وواصل المكتب إعداد دليل بشأن تدابير مكافحة الفساد في السجون، سيوضع في صيغته النهائية في عام ٢٠١٧.

٦- الشباب والتوعية والمجتمع المدني

٦٨- بغية تدعيم قدرة المجتمع المدني على الإسهام في الاتفاقية واستعراض تنفيذها، قام المكتب مع تحالف المجتمع المدني من أجل اتفاقية مكافحة الفساد، وهي منظمة جامعة تضم أكثر من ٣٦٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني، بتدريب ٢٤٨ ممثلاً لتلك المنظمات من ٩٦ بلداً. وعقدت آخر حلقة عمل متعددة الجهات ذات المصلحة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ في مقر الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد في لكسمبرغ، النمسا.

٦٩- وعمل المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على نطاق واسع مع مجلس المحيط الهادئ لشؤون السكان والمجالس والمنظمات الشبابية القطرية على إذكاء الوعي بشأن الفساد. وعقب نجاح منتدى شباب المحيط الهادئ الأول لمكافحة الفساد، قام المشروع الإقليمي المشترك بين

المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن مكافحة الفساد في منطقة المحيط الهادئ بتعيين موظف مختص بشؤون الشباب في تلك المنطقة. ونُظمت للشباب في توفالو وتونغا وساموا وفانواتو وفيجي وكيريباتي حلقات عمل وأنشطة خاصة بالنزاهة، وأنشئت في تونغا وكيريباتي أفرقة شبابية ناشطة في مجال مكافحة الفساد.

٧٠- وواصل المكتب أداء دوره القيادي في المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد، التي تهدف إلى تشجيع تدريس موضوع مكافحة الفساد وإجراء بحوث بشأن المسائل المتعلقة به في مؤسسات التعليم العالي. وقد أصبحت دورة المكتب الدراسية الجامعية النموذجية بشأن الاتفاقية، بما فيها المواد المرجعية، متاحة الآن باللغات الإسبانية والإنكليزية والصينية والعربية والفرنسية. وسوف تصبح الصيغة الروسية متاحة في عام ٢٠١٧. وهناك أكثر من ٤٠ مؤسسة تعليمية في مختلف أنحاء العالم تقدم هذه الدورة كلياً أو جزئياً. كما توفر المبادرة، عبر الإنترنت، ما يزيد على ١ ٨٠٠ مورد مرجعي مجاني، مثل مقالات أكاديمية وكتب ومنشورات ومواد تعليمية تتناول مجموعة واسعة من المواضيع والمسائل المتعلقة بمكافحة الفساد، على الموقع الشبكي لبوابة تراك.

٧١- واستناداً إلى أعمال المبادرة، سوف يوسع المكتب في السنوات القادمة نطاق عمله المتعلق بالتنوع بشؤون مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة ضمن إطار مشروع عالمي بشأن التعليم من أجل العدالة، يتضمن عناصر تتعلق بالتعليم في المدارس الابتدائية والثانوية، وكذلك في الجامعات. وتسعى مبادرة التعليم من أجل العدالة، وهي جزء من البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، إلى مكافحة الجريمة والترويج لثقافة قائمة على الامتثال للقانون من خلال أنشطة تثقيف مصممة للتعليم الابتدائي والثانوي والعالي. وستساعد هذه الأنشطة المربين في تدريس الجيل المقبل كيفية فهم ومعالجة المشاكل التي يمكن أن تقوض سيادة القانون، وتشجع الطلاب على المشاركة الفعالة في مجتمعاتهم المحلية وفي إطار مهنتهم في المستقبل فيما يتعلق بهذه المسألة. ومن خلال مبادرة التعليم من أجل العدالة، ستتاح أدوات إلكترونية وموارد أكاديمية مجانية. وبالإضافة إلى ذلك، ستنظم حلقات عمل ومؤتمرات وندوات للمدرسين وأساتذة الجامعات للتعليم وتبادل الأفكار وتعزيز البحوث.

٧٢- وما زال المكتب يتعهد قائمة السلطات المركزية المسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وفقاً للفقرة ١٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية. وحتى الآن، قدمت ١٢٦ دولة معلومات بشأن سلطاتها المركزية.

٧٣- وواصل المكتب تعاونه الوثيق مع الرابطة الدولية لأجهزة مكافحة الفساد، بما في ذلك المشاركة في مؤتمرها واجتماعها العام السنوي التاسع، الذي عقد في تيانجين، الصين، في أيار/مايو ٢٠١٦. وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر، "إعلان تيانجين"، دعت الدول الأطراف، ضمن جملة أمور، إلى الاسترشاد بالاتفاقية عند إنشاء هيئات مكافحة الفساد أو إصلاح الولاية المسندة إليها.

٧٤- واستمر المكتب في دعم رابطات إقليمية لسلطات مكافحة الفساد وشبكات إقليمية لأجهزة مكافحة الفساد، مثل الرابطة الأفريقية لسلطات مكافحة الفساد ورابطة سلطات مكافحة الفساد في شرق أفريقيا وشبكة المؤسسات الوطنية لمكافحة الفساد في غرب أفريقيا. وقد أنشأت الشبكة، بدعم من المكتب، أمانة دائمة لها في السنغال، كما أنشأت في نيجيريا أكاديمية لتدريب الموظفين المعنيين بمكافحة الفساد في المنطقة. وفي جنوب شرق آسيا، شارك المكتب في الاجتماع السنوي لأجهزة مكافحة الفساد الأعضاء في رابطة الأحزاب المناهضة للفساد في جنوب شرق آسيا.

٧- الجرائم المتعلقة بالحياة البرية والجرائم البيئية

٧٥- طلبت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في قرارها ١/٢٣، إلى الدول الأعضاء أن تستفيد استفادة كاملة من أحكام التعاون الدولي الواردة في اتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية مكافحة الفساد لمنع الاتجار بالمنتجات الحرجية ومكافحته. وعملاً بذلك القرار، يجري بذل جهود لإدماج مكافحة الفساد في صلب البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم المتعلقة بالحياة البرية والغابات، التابع للمكتب، من أجل استبانة مخاطر الفساد والتصدي لها.

٧٦- وشارك المكتب في تنظيم أحداث جانبية في مؤتمر الأطراف في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض المنعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، والمؤتمر الدولي لمكافحة الفساد، المنعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الذي أبرز أهمية التصدي للفساد المرتبط بالجرائم المتصلة بالحياة البرية والغابات.

٧٧- وعمل المكتب عن كثب مع دائرة الحياة البرية في كينيا طوال عام ٢٠١٦ لتنفيذ الاستراتيجيات المعنية بالتصدي لمخاطر الفساد الرئيسية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، عقد المكتب حلقة عمل بشأن استراتيجيات الحد من مخاطر الفساد مع السلطات المسؤولة عن إدارة الحياة البرية والغابات في جمهورية تنزانيا المتحدة.

٨- التعاون مع الكيانات الأخرى

٧٨- نظراً لازدياد الطلب على تقديم المساعدة التقنية، اعتمد المكتب نهجاً استراتيجياً محدداً الأولويات في تقديم تلك المساعدة، يستهدف التنسيق والتعاون مع سائر مقدمي المساعدة والمنظمات الدولية.

٧٩- وواصل المكتب أيضاً إسهامه في المناقشات السياسية المتعلقة بمكافحة الفساد في المحافل الإقليمية والدولية. فضمن إطار الأمم المتحدة، شارك المكتب بنشاط في المناقشات حول خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما فيها المناقشات المتعلقة باستحداث مؤشرات قابلة للقياس بشأن الهدف ١٦، المتعلق بالتشجيع على إقامة مجتمعات مُسالمة لا يهتمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات.

٨٠- ويتعاون المكتب وينسق أيضاً مع عدة منظمات دولية أخرى، منها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجموعة السبعة ومجموعة العشرين

واليونسكو والإنتربول والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد ورابطة أمم جنوب شرق آسيا وأمانة الكومنولث واليورو جست والجماعة الكاريبية والاتحاد الأفريقي والإيكواس والسادك والمركز الدولي لاسترداد الموجودات ومنظمة معاهدة حلف الأطلسي ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا ومعهد بازل للحكومة ومؤسسة الشفافية الدولية والمنظمة العالمية للبرلمانيين المناهضين للفساد (غوباك).

٨١- وقدّم المكتب مساعدة للمؤسسات الوطنية من أجل تدعيم قدراتها في مجال تعقب عائدات الفساد وتجميدها ومصادرتها وإعادتها. وجرى القيام بهذا العمل في المقام الأول في سياق مبادرة "ستار". ونشط المكتب، من خلال المبادرة، في دعم عدد من الشبكات الإقليمية المعنية باسترداد الموجودات، مثل شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، وشبكة غرب أفريقيا، وشبكة استرداد الموجودات التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال، وشبكة آسيا والمحيط الهادئ المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، وشبكة شرق أفريقيا المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات. ونظم المكتب حلقات عمل لخبراء بشأن استرداد الموجودات. وينشط المكتب أيضاً في إقامة شراكات مع الهيئات الإقليمية المشابهة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

٩- الاجتماعات والأحداث الخاصة

٨٢- شارك المكتب في جولة الحوار الاستطلاعي الثالثة التي نظمتها الجماعة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ في آب/أغسطس ٢٠١٦.

٨٣- وواصل المكتب تعاونه مع "غوباك" لتعزيز دور البرلمانين في مكافحة الفساد. وإلى جانب ذلك، اشترك المكتب مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و"غوباك" في استضافة حلقات عمل لأعضاء البرلمان في جزر كوك وفيجي وكيريباتي وناورو وبالاو في عام ٢٠١٦ من أجل التوعية بالاتفاقية وبدور البرلمان الرقابي في تنفيذها. ونوقشت وأُعدت مدونات متخصصة لقواعد سلوك البرلمانين والقادة. كما قدم المكتب دعماً للمفوضية المستقلة لمكافحة الفساد في موريشيوس في مجال صوغ مدونة قواعد سلوك للبرلمانيين. وفي ناورو، دعم المكتب جهوداً لاعتماد مدونة قواعد قيادية للبرلمانيين وأقرها البرلمان الوطني.

٨٤- وثمة منتدى عالمي بشأن استرداد الموجودات سيعقد في عام ٢٠١٧ وتستضيفه المملكة المتحدة والولايات المتحدة بدعم من مبادرة "ستار". ومن أوائل البلدان التي تلتزم المضي قدماً في استرداد الموجودات التي ستناقش في المنتدى أوكرانيا وتونس وسري لانكا ونيجيريا.

رابعاً- التوصيات

٨٥- لعلّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تؤدّ أن تحثّ الدول الأعضاء التي لم تصدّق بعد على اتفاقية الجريمة المنظّمة وبرتوكولاتها وعلى اتفاقية مكافحة الفساد، أو لم تنضم إليها بعد، على أن تفعل ذلك وتتخذ كل الخطوات الضرورية لضمان تنفيذها تنفيذاً فعالاً، بما في ذلك عن طريق ما يلي:

(أ) المشاركة بفعالية في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد، وضمان توفر تمويل إضافي بصورة يعول عليها لتشغيلها؛

(ب) دعم العملية الجارية لإنشاء آلية لاستعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحقّة بها، بما في ذلك ضمان تمويل إضافي يعول عليه لتشغيلها.

٨٦- وعلاوة على ذلك، لعلّ اللجنة تؤدّي أن تحت الدول على تقديم تبرعات مالية ومادية لعقد اجتماعات الأفرقة العاملة وحلقات العمل الخاصة بتنفيذ هاتين الاتفاقيتين، وعلى تنفيذ الولايات المتعلقة بالتعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والفساد.